|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| itu_logo | **الجمعية العالمية لتقييس الاتصالات (WTSA-16)****الحمامات، 25 أكتوبر - 3 نوفمبر 2016** | CCITT/ITU-T 60th Anniversary logo |
|  |  |  |
|  |  |
| الجلسة العامة | الإضافة 24للوثيقة 43-A |
|  | 9 أكتوبر 2016 |
|  | الأصل: بالإنكليزية |
|  |
| إدارات الدول العربية |
| مقترح لتعديل القرار 78 - تطبيقات ومعايير تكنولوجيا المعلومات والاتصالات من أجل تحسين النفاذ إلى خدمات الصحة الإلكترونية |
|  |
|  |

|  |  |
| --- | --- |
| تقترح إدارات الدول العربية تعديل القرار 78 على النحو المبيّن في هذه الوثيقة. | **ملخص**: |

MOD ARB/43A24/1

القـرار 78 (المراجَع في الحمامات، 2016)

تطبيقات ومعايير تكنولوجيا المعلومات والاتصالات
من أجل تحسين النفاذ إلى خدمات الصحة الإلكترونية

(دبي، 2012؛ الحمامات 2016)

إن الجمعية العالمية لتقييس الاتصالات (الحمامات، 2016)،

إذ تذكّر

*أ )* بالقرار 183 (المراجَع في بوسان، 2014) لمؤتمر المندوبين المفوضين، بشأن تطبيقات الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات من أجل الصحة الإلكترونية؛

*ب)* بالقرار 65 (حيدر آباد، 2010) للمؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات، بشأن تحسين النفاذ إلى خدمات الرعاية الصحية باستعمال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات؛

*ج)* بالقرار A/70/1 للجمعية العامة للأمم المتحدة بعنوان: "تحويل عالمنا: خطة التنمية المستدامة لعام 2030"،

وإذ تدرك

*أ )* الهدف 3 منأهداف التنمية المستدامة بشأن ضمان تمتّع الجميع بأنماط عيش صحية وبالرفاهية في جميع الأعمار؛

*ب)* أن النُّهج المبتكرة التي تستفيد من التقدم المحرز في تكنولوجيا المعلومات والاتصالات بإمكانها أيضاً أن تساهم كثيراً في تيسير تنفيذ الهدف 3، خاصةً في البلدان النامية؛

*ج)* أنتكنولوجيا المعلومات والاتصالات تحدث تحولاً في تقديم خدمات الرعاية الصحية من خلال تطبيقات الصحة الإلكترونية منخفضة التكلفة التي تسمح للفقراء بالوصول إلى خدمات الرعاية الصحية وكذلك أجهزة الاستشعار والأجهزة الجديدة؛

*د )* أهمية حماية حقوق المرضى وخصوصيتهم؛

*ﻫ )* ما يجري من مناقشات تشريعية وتنظيمية على الصعيد الوطني بخصوص الصحة الإلكترونية وتطبيقاتها، وأن هذا المجال يشهد تطوراً سريعاً،

وإذ تضع في اعتبارها

*أ )* أن القمة العالمية لمجتمع المعلومات التي عُقدت على مرحلتين في جنيف 2003 وفي تونس 2005، أدرجت الصحة الإلكترونية ضمن خطة عمل جنيف بوصفها أحد التطبيقات الهامة لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات ونصت على ما يلي: "تشجيع الجهود التعاونية للحكومات والمخططين والمهنيين في المجال الصحي وسائر الوكالات بمشاركة من المنظمات الدولية من أجل إقامة أنظمة للرعاية الصحية وأنظمة معلومات صحية لا تعاني من التأخير ويعتمد عليها وتكون ذات نوعية عالية وفي متناول الجميع، ومن أجل تعزيز التدريب الطبي المتواصل والتعليم والأبحاث الطبية باستخدام تكنولوجيا المعلومات الاتصالات مع احترام وحماية حقوق المواطنين في الخصوصية ... وتشجيع استعمال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لتحسين أنظمة الرعاية الصحية والمعلومات الصحية وتوسيعها لتشمل المناطق النائية والفقيرة في الخدمات ومجموعات السكان الضعيفة، مع الاعتراف بدور المرأة في تقديم الرعاية الصحية لأسرتها ومجتمعها"؛

*ب)* أن منظمة الصحة العالمية (WHO) وافقت في مايو عام 2005 على القرار WHA58.28 بشأن الصحة الإلكترونية والذي يؤكد "... أن الصحة الإلكترونية تعتبر فعّالة من منظور التكلفة وتُعد من الاستعمالات الآمنة لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات لتوفير الدعم في مجالات الصحة وما يتعلق بها، بما في ذلك خدمات الرعاية الصحية والإشراف الصحي والمؤلفات الصحية والتعليم الصحي والمعارف والبحوث الصحية"؛

*ج)* أن لمنظمة الصحة العالمية والاتحاد الدولي للاتصالات دوراً رئيسياً في تعزيز التنسيق فيما بين الأطراف المعنية في جميع المجالات التقنية لتقييس تطبيقات واستخدامات بروتوكولات الصحة الإلكترونية؛

*د )* الحاجة الماسة إلى توفير الرعاية الصحية الآمنة والسريعة للمرضى والتي تتميز بالكفاءة والفعالية، باستخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في الصحة الإلكترونية؛

*ه‍ )* أن تطبيقات الصحة الإلكترونية وتطبيقات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات التي تدعمها مستفيضة بالفعل ولكنها بعيدة عن الكمال التام والتكامل؛

*و )* أهمية المحافظة على قوة الدفع بحيث يتم دعم المزايا المحتملة للاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في قطاع الرعاية الصحية بواسطة أطر تنظيمية وقانونية ومتعلقة بالسياسات تكون ملائمة وآمنة في كل من قطاعي الاتصالات والصحة،

وإذ تلاحظ

*أ )* الأعمال والدراسات الجارية في لجنة الدراسات 2 لقطاع تنمية الاتصالات (ITU‑D) من خلال المسألة 14‑3/2 بشأن المعلومات والاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لأغراض الصحة الإلكترونية؛

*ب)* الأعمال والدراسات الجارية في لجنة الدراسات 16 لقطاع تقييس الاتصالات (ITU‑T) من خلال المسألة 28/16 بشأن إطار الوسائط المتعددة في تطبيقات الصحة الإلكترونية؛

*ج)* أن معايير تكنولوجيا المعلومات والاتصالات الخاصة بالرعاية الصحية اعتبرت موضوعاً له أهمية كبيرة في الدورة الثالثة عشرة لهيئة التعاون العالمي بشأن المعايير (GSC‑13)؛

*د )* أن معايير تكنولوجيا المعلومات والاتصالات ذات الصلة بالرعاية الصحية يلزم تكييفها حسب الحاجة لتلائم ظروف كل من الدول الأعضاء وأن هذا يستدعي تعزيز بناء القدرات وزيادة الدعم؛

*ه‍ )* الأعمال الجارية في قطاع تنمية الاتصالات (ITU‑D) لسد الفجوة الرقمية في مجال الصحة الإلكترونية؛

*و )* الأعمال والدراسات الجارية في إطار لجنة الدراسات 20 لقطاع تقييس الاتصالات (ITU‑T) بشأن الخدمات الذكية بما فيها الخدمات المتعلقة بالصحة الإلكترونية،

وإذ تدرك كذلك

*أ )* أن الافتقار إلى التبادل السلس للبيانات داخل أنظمة المعلومات الصحية وفيما بينها يعوق تقديم الرعاية الصحية ويؤدي إلى تجزئة هذه الأنظمة، وأن من الضروري تحسين هذا الوضع لتحقيق الإمكانات الكاملة لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات في تعزيز الأنظمة الصحية؛

*ب)* أن قابلية التشغيل البيني للأنظمة تكتسي أهمية حاسمة وجوهرية بالنسبة إلى مقدمي خدمات الرعاية الصحية، وفي حالة عدم قدرة أنظمة المعلومات على نقل المعلومات وتحديثها وتبادلها، فإن المخاطر التي يمكن أن يتعرض لها المرضى ستزيد كثيراً وكذلك التكاليف التي تتحملها المنظمات والبلدان، خاصةً البلدان النامية؛

*ج)* أن التوصيةITU‑T X.1255 ، التي تستند إلى معمارية الأشياء الرقمية (DOA)، توفر إطاراً لاكتشاف معلومات إدارة الهوية؛

*د )* أن النظام "Handle"، الذي يمثل أحد مكونات معمارية الأشياء الرقمية، يتميز بعدة خصائص رئيسية منها أمن البيانات وسلامتها وخصوصيتها وقابلية التشغيل البيني للأنظمة غير المتجانسة وجودة المعلومات وإمكانية التوسع فيها،

تقرر أن تكلف مدير مكتب تقييس الاتصالات، بالتعاون مع مدير مكتب تنمية الاتصالات ومدير مكتب الاتصالات الراديوية

1 بالنظر على أساس الأولوية في تعزيز مبادرات الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لأغراض الصحة الإلكترونية، وبتنسيق أنشطة التقييس المتعلقة بذلك؛

2 بمواصلة وزيادة تطوير أنشطة الاتحاد الدولي للاتصالات بشأن تطبيقات الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لأغراض الصحة الإلكترونية من أجل المساهمة في الجهود العالمية الأوسع بخصوص الصحة الإلكترونية؛

3 بالعمل بشكل تآزري فيما يتعلق بالأنشطة المتصلة بالصحة الإلكترونية عامةً وبهذا القرار خاصةً مع منظمة الصحة العالمية والهيئات الأكاديمية والمنظمات الأخرى ذات الصلة؛

4 بتنظيم حلقات دراسية وورش عمل حول الصحة الإلكترونية للبلدان النامية، والوقوف على احتياجات البلدان النامية[[1]](#footnote-1)، حيث إنها أكثر البلدان حاجةً إلى تطبيقات الصحة الإلكترونية،

تكلف لجنتيّ الدراسات 16 و20 لقطاع تقييس الاتصالات، حسب ولاية كل منهما، بالتعاون مع لجان الدراسات ذات الصلة وعلى الأخص مع لجنتي الدراسات 11 و17 لقطاع تقييس الاتصالات

1 بتحديد وتوثيق أمثلة لأفضل الممارسات بشأن الصحة الإلكترونية في مجال الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات من أجل نشرها فيما بين الدول الأعضاء في الاتحاد وأعضاء القطاع؛

2 بتنسيق الأنشطة والدراسات المتصلة بالصحة الإلكترونية مع لجان الدراسات والأفرقة المتخصصة والأفرقة الأخرى ذات الصلة في قطاعات تقييس الاتصالات والاتصالات الراديوية وتنمية الاتصالات، ولا سيما من أجل النهوض بالتوعية بمعايير الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات الخاصة بالصحة الإلكترونية؛

3 بدراسة بروتوكولات الاتصال المتعلقة بالصحة الإلكترونية وخاصة بين الشبكات غير المتجانسة، مع مراعاة استعمال نظام "Handle"، لضمان نشر هذه الخدمات على نطاق واسع وفي ظروف التشغيل المتباينة؛

4 بإيلاء الأولوية، في إطار الولاية الحالية للجان دراسات قطاع تقييس الاتصالات، إلى دراسة معايير الأمن (الخاصة على سبيل المثال بجوانب الاتصالات والخدمات والشبكات وسيناريوهات الخدمة المتعلقة بقواعد البيانات وإدارة السجلات وتعرف الهوية والسلامة والاستيقان) ذات الصلة بالصحة الإلكترونية، مع مراعاة الفقرة *د)* من *إذ تدرك*، والفقرتين *ج)* و*د)* من *وإذ تدرك كذلك*،

تدعو الدول الأعضاء

إلى النظر، حسب الاقتضاء، في وضع و/أو تحسين الأطر التي قد تشمل التشريعات واللوائح والمعايير ومدونات السلوك والمبادئ التوجيهية اللازمة لتعزيز تطوير خدمات الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات ومنتجاتها ومطاريفها الخاصة بالصحة الإلكترونية وتطبيقاتها، في إطار تطبيق القرار 130 (المراجَع في غوادالاخارا، 2010) لمؤتمر المندوبين المفوضين،

تشجع الدول الأعضاء وأعضاء القطاع والهيئات الأكاديمية

على المشاركة بنشاط في الدراسات المتصلة بالصحة الإلكترونية في قطاع تقييس الاتصالات من خلال تقديم المساهمات وغير ذلك من الوسائل الملائمة.

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

1. تشمل أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية والبلدان النامية غير الساحلية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية. [↑](#footnote-ref-1)